

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٨١٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ;
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ;

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة
الوزير المختص بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي
رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ;

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ الجيزة ;
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي ;
وعلى ما عرضه السيد الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ;

قرر :

**مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية المتخصصة في تنمية الثروة الحيوانية
بناحية الحلف الشرجي - مركز أطفيح - محافظة الجيزة الشهرة برقم (٢٠١)
في ١٢٣/١٩٨٤ والنشر عنها بجريدة الواقع المصرية بالعدد رقم (٤٢)
في ١٨/٢/١٩٨٤.**

**مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .**

صدر في ١٩/٨/٢٠٠٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين اباظة